



مجلة بحوث

جامعة حلب في المناطق المحررة

العدد الثالث

1444 / 2 / 19 هـ - 2022 / 9 / 15 م

علمية - ربيعية - محكمة

تصدر عن

جامعة حلب في المناطق المحررة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الهيئة الاستشارية لمجلة جامعة حلب في المناطق المحررة

د. جلال الدين خانجي أ.د. زكريا ظلام أ.د. عبد الكريم بكار
أ. د إبراهيم أحمد الديبو أ.د. أسامة اختيار د. أسامة القاضي
د. يحيى عبد الرحيم

هيئة تحرير مجلة جامعة حلب في المناطق المحررة

رئيس هيئة التحرير

أ.د. عبد العزيز الدغيم

البحوث الإنسانية والاجتماعية	البحوث التطبيقية
د. ضياء الدين القالش نائب رئيس هيئة التحرير	أ.د. أحمد بكار نائب رئيس هيئة التحرير
أ.د. عبد القادر الشيخ عضواً	أ.د. جواد أبو حطب عضواً
د. سهام عبد العزيز عضواً	أ.د. عبد الله حمادة عضواً
د. عماد كنعان عضواً	د. محمد يعقوب عضواً
د. ماجد عليوي عضواً	د. كمال بكور عضواً
د. أحمد العمر عضواً	د. علي السلوم عضواً
	د. محمود الموسى عضواً
	أ.د. محمد نهاد كردية عضواً

أمين المجلة: هاني الحافظ

مجلة جامعة حلب في المناطق المحررة

مجلة علمية محكمة فصلية، تصدر باللغة العربية، تختص بنشر البحوث العلمية والدراسات الأكاديمية في مختلف التخصصات، تتوفر فيها شروط البحث العلمي في الإحاطة والاستقصاء ومنهج البحث العلمي وخطواته، وذلك على صعيدي العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الأساسية والتطبيقية.

رؤية المجلة:

تتطلع المجلة إلى الريادة والتميز في نشر الأبحاث العلمية.

رسالة المجلة:

الإسهام الفعّال في خدمة المجتمع من خلال نشر البحوث العلمية المحكمة وفق المعايير العلمية العالمية.

أهداف المجلة:

- نشر العلم والمعرفة في مختلف التخصصات العلمية.
- توطيد الشراكات العلمية والفكرية بين جامعة حلب في المناطق المحررة ومؤسسات المجتمع المحلي والدولي.
- أن تكون المجلة مرجعاً علمياً للباحثين في مختلف العلوم.

الرقم المعياري الدولي للمجلة ISSN: 2957-8108

البريد الإلكتروني: info@journal-fau.com

الموقع الإلكتروني للمجلة: <https://journal-fau.com>

معايير النشر في المجلة:

- 1- تنشر المجلة الأبحاث والدراسات الأكاديمية في مختلف التخصصات العلمية باللغة العربية.
- 2- تنشر المجلة البحوث التي تتوفر فيها الأصالة والابتكار، واتباع المنهجية السليمة، والتوثيق العلمي مع سلامة الفكر واللغة والأسلوب.
- 3- تشترط المجلة أن يكون البحث أصيلاً وغير منشور أو مقدم لأي مجلة أخرى أو موقع آخر.
- 4- يترجم عنوان البحث واسم الباحث والمشاركين أو المشرفين إن وجدوا إلى اللغتين التركية والانكليزية.
- 5- يرفق بالبحث ملخص عنه باللغات الثلاث العربية والإنكليزية والتركية على ألا يتجاوز 200-250 كلمة، وبخمس كلمات مفتاحية مترجمة.
- 6- يلتزم الباحث بتوثيق المراجع والمصادر وفقاً لنظام جمعية علم النفس الأمريكية (APA7).
- 7- يلتزم الباحث ألا يزيد البحث على 20 صفحة.
- 8- ترسل البحوث المقدمة لمحكمين متخصصين، ممن يشهد لهم بالنزاهة والكفاءة العلمية في تقييم الأبحاث، ويتم هذا بطريقة سرية، ويعرض البحث على محكم ثالث في حال رفضه أحد المحكمين.
- 9- يلتزم الباحث بإجراء التعديلات المطلوبة خلال 15 يوماً.
- 10- يبلغ الباحث بقبول النشر أو الاعتذار عنه، ولا يعاد البحث إلى صاحبه إذا لم يقبل، ولا تقدم أسباب رفضه إلى الباحث.
- 11- يحصل الباحث على وثيقة نشر تؤكد قبول بحثه للنشر بعد موافقة المحكمين عليه.
- 12- تعبر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها، لا عن رأي المجلة، ولا تكون هيئة تحرير المجلة مسؤولة عنها.

جدول المحتوى:

- مسؤولية النظام السوري أمام المحكمة الجنائية الدولية عن استخدام الأسلحة الكيميائية... 7
أ. فادي الشعيب أ.د عبد القادر الشيخ
- قاعدة الضرر يزال وتطبيقاتها على الأمراض المعدية..... 39
أ. عبد الرحمن اليوسف د. أنس الشبيب
- (مفاهيم التربية الصحية المتضمنة في كتاب العلوم للصف الأول من التعليم الأساسي في سورية) 61
أ. صفاء جمعة د. عماد برق
- التناص في شعر عبدة بن الطبيب..... 97
أ. أحمد قدور د. ضياء القالاش
- دراسة مظاهر السطح والبايثمري للأعماق البحرية في خليج سرت الليبي..... 119
د. بدر الدين منلا الدخيل
- أثر مشاركة المستفيد في نجاح نظم المعلومات الإدارية "دراسة ميدانية على المنظمات الإنسانية في الشمال السوري"..... 141
أ. عبد السلام زكريا أ.د. عبد الله حمادة د. عبد الحكيم المصري
- العناصر القاسمة للصففر والقبالة للقلب في الحلقات الثلاثية..... 169
أ. مرهف العبد الله د. جهاد الجرادين



قاعدة "الضرر يزال"
وتطبيقاتها على الأمراض المعدية

إعداد:

أ. عبد الرحمن اليوسف د. أنس الشبيب

ملخص البحث:

يهدف البحث إلى دراسة تطبيق قاعدة الضرر يزال على الأمراض المعدية، وهذه القاعدة يندرج تحتها الكثير من الفروع الفقهية، منها المسائل المتعلقة بالأمراض المعدية.

ومن مقاصد الشريعة الإسلامية حفظ النفس؛ ويكون ذلك بحمايتها من الأضرار التي تلحق بها، ومن هذه الأضرار الأمراض المعدية وخاصة التي تؤدي إلى الوفاة.

في هذه الدراسة عرفت قاعدة الضرر يزال لغة واصطلاحاً، وعرفت الأمراض المعدية، وذكرت أنواعها وأمثلة عنها.

وذكرت المسائل الفقهية المتعلقة بالأمراض المعدية التي تندرج تحت قاعدة الضرر يزال.

كلمات مفتاحية: مقاصد الشريعة، قاعدة الضرر يزال، الأمراض المعدية، فيروس كورونا، درء المفساد، جلب المصالح.



The Harm Remove Rule And it's applications on the Infectious Diseases

Prepared by:

Mr. AbdulRahman AlYousof Dr. Anas Alshbib

Abstract:

The research aims to study the application of the Harm Remove Rule on the infectious diseases, Many doctrinal questions related to infectious diseases are included in this rule.

One of the purposes of Islamic Sharia (law) is self-preservation which means protecting it from harm , especially the harms which may lead to death.

This study defined the Harm Remove Rule, defined the infectious disease, mentioned many Kinds and gave examples of it and explained the relating doctrinal questions of this rule.

Keywords: Rule, Harm, Remove ,Diseases , Infectious.



Zararı yok etme kuralı ve bulaşıcı hastalıklarda uygulaması

Hazırlayanlar:

Abdul Rahman Al-Yusuf Dr. Anas Al-Şabib

Araştırma Özeti:

Araştırma, zararı yok etme kuralının bulaşıcı hastalıklara uygulanmasını incelemeyi amaçlamaktadır ve bu kural, bulaşıcı hastalıklarla ilgili konular da dahil olmak üzere birçok fıkıh dalına girmektedir.

İslam şeriatının amaçlarından biri de canı korumaktır. Bu da, bulaşıcı hastalıklar, özellikle ölüme yol açan hastalıkların verdiği zararlardan korunmayı da içerir.

Bu çalışmada, zararı yok kuralı dil ve deyimsel olarak tanımlanmış, bulaşıcı hastalıklar tanımlanmış, türleri ve örneklerinden bahsedilmiştir.

Zararı yok etme kuralına giren bulaşıcı hastalıklarla ilgili fıkhi konular bildirilmektedir.

Anahtar Kelimeler: Şeriat'ın amaçları, zararı yok etme kuralı, bulaşıcı hastalıklar, Corona virüsü, kötülükten korunma, çıkar getirme.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه أجمعين:

وبعد:

فإن الفقه الإسلامي قادر على بيان أحكام المستجدات والنوازل، وذلك لأنه يستمد أحكامه وأدلته وقواعده من القرآن الكريم والسنة الشريفة.

ومن مقاصد الشريعة حفظ الضروريات الخمس، ومن هذه الضروريات حفظ النفس، وحفظها يكون بإزالة الضرر الذي يلحق بها من أمراض معدية وغيرها.

ولما كان موضوع الأمراض المعدية وانتقالها يدخل في موضوعات الفقه الإسلامي، وكان من القواعد العامة في الفقه الإسلامي "الضرر يزال" أردت أن أبحث في أثر هذه القاعدة في أحكام الأمراض المعدية.

مشكلة البحث:

تظهر من خلال التساؤلات الآتية:

1- ما علاقة الأمراض المعدية بقاعدة "الضرر يزال"؟

2- ما الأحكام التطبيقية لقاعدة "الضرر يزال" على الأمراض المعدية؟

أهمية البحث وأسباب اختياره:

1- ظهور مرض معدٍ (فيروس كورونا) في الصين، ثم انتشاره في دول العالم كلها حيث غدا جائحة عمت دول العالم، فكان من الضروري تقديم دراسة شرعية للأمراض المعدية، ومعرفة مدى اندراجها تحت قاعدة (الضرر يزال).

2- الوقوف على أثر القواعد الفقهية العامة في الوقائع الحادثة، وضوابط أعمال القاعدة الفقهية على الحوادث.

حدود البحث والدراسات السابقة:

حاولت في بحثي هذا أن أوضح قاعدة (الضرر يزال)، وأبين تطبيقاتها على الأمراض المعدية، وفيما أعلم ليس هناك بحث تطرق لذلك بخصوصه.

ولم أتطرق للأحكام الفقهية المتعلقة بالأمراض المعدية؛ لوجود أبحاث مستقلة فيها.

منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث المنهج التحليلي والاستقرائي، حيث استقرأت حالات الأمراض المعدية، ومدى اندراجها تحت قاعدة (الضرر يزال).

صعوبات البحث:

قلة المصادر التي تحدثت عن الأمراض المعدية من الناحية الشرعية بشكل مستقل، إلا ما ذكر عن الطاعون في تاريخ الطبري والبداية والنهاية.

خطة البحث:

تضمن هذا البحث ثلاثة مباحث وخاتمة:

المبحث الأول: تعريف قاعدة الضرر يزال وحجيتها.

المبحث الثاني: الأمراض المعدية تعريفها وأنواعها ونماذج تاريخية عنها.

المبحث الثالث: تطبيقات قاعدة "الضرر يزال" وما يندرج تحتها على الأمراض المعدية.

الخاتمة وفيها أهم النتائج.

المبحث الأول

تعريف قاعدة الضرر يزال وحجبتها

المطلب الأول: تعريف قاعدة الضرر يزال.

القاعدة لغة: أصل الأس، والقواعد: الأساس، وقواعد البيت أساسه⁽⁴⁷⁾.

وفي القرآن الكريم: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ﴾ [سورة البقرة: 127].

فالقاعدة: الأساس.

اصطلاحاً: حكم أكثرى لا كلي ينطبق على أكثر جزئياته لتعرف أحكامها منه⁽⁴⁸⁾.

الضرر لغة: الضرر الفاقة والفقر بضم الضاد اسم وبفتحتها مصدر ضره يضره من باب قتل إذا فعل به مكروهاً. وكل ما كان سوء حال وفقر وشدة في بدن فهو ضر بالضم وما كان ضد النفع فهو بفتحتها⁽⁴⁹⁾ وفي القرآن الكريم: ﴿مَسْنِي الضُّرِّ﴾ [الأنبياء: 83].

اصطلاحاً: إلحاق مفسدة بالغير مطلقاً، وقيل: ما ينفك ويضر صاحبه، والضرار ما يضر صاحبه ولا ينفك، فيكون الضرر ما قصد به الإنسان منفعة وكان فيه ضرر على غيره⁽⁵⁰⁾.

يزال لغة: زال الشيء عن مكانه يزول زوالاً وأزاله غيره وزوله فانزال، والزوال: الذهاب والاستحالة والاضمحلال، زال أي: تحرك، وزال القوم عن مكانهم إذا حاصوا عنه وتتحوا، وزال النهار: ارتفع⁽⁵¹⁾.

فالإزالة: التحويل والتحية.

(47) ابن منظور محمد بن مكرم، 1414هـ - لسان العرب. الطبعة الثالثة، دار صادر، بيروت. 361/3.

(48) الحموي أحمد بن محمد، 1405هـ - غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية. 51/1.

(49) الفيومي أحمد بن محمد - المصباح المنير. المكتبة العلمية، بيروت. 360/2.

(50) الطرابلسي علي بن خليل - معين الحكام فيما يتردد بين الخصمين من الأحكام. دار الفكر. 212/1، المناوي، زين

الدين محمد عبد الرؤوف، 1415هـ فيض القدير. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان. 559/6.

(51) ابن منظور، لسان العرب. 313/11.

المطلب الثاني: حجية قاعدة الضرر يزال:

ثبتت حجية قاعدة "الضرر يزال" بالقرآن والسنة والإجماع والمعقول.

1- القرآن الكريم:

- قوله تعالى: ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرَحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا

تَمْسُوهُنَّ ضَرَارًا لَتَعْتَدُوا﴾ [البقرة: 231]. في الآية دلالة على النهي عن مضارة المطلقات.

- قوله تعالى: ﴿لَا تَضَارُّ وَالِدَةَ بَوْلِهَا وَلَا مَوْلُودًا لَهُ بَوْلِهِ﴾ [البقرة: 233]. في الآية دلالة على النهي عن المضارة بالولد.

2- السنة الشريفة: قوله صلى الله عليه وسلم: ((لا ضرر ولا ضرار))⁽⁵²⁾.

في الحديث الشريف نص على تحريم الضرر، ومنعه قبل وقوعه وبعد وقوعه.

وقد جعل الإمامان السيوطي وابن نجيم هذا الحديث أصلاً ودليلاً على حجية هذه القاعدة⁽⁵³⁾.

3- الإجماع: قال ابن العربي: "والضرر لا يحل بإجماع"⁽⁵⁴⁾، وإذا كان لا يحل ووقع تجب إزالته.

4- المعقول: قال الفخر الرازي: "إن دفع الضرر مستحسن في العقول، فوجب أن يكون الأمر كذلك في الشرع"⁽⁵⁵⁾.

⁽⁵²⁾ الأصبحي مالك بن أنس - الموطأ، مؤسسة الرسالة، القضاء في المرفق، رقم الحديث: (2895).

ابن ماجه محمد بن يزيد، 1430هـ- سنن ابن ماجه. دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، باب: من بنى في حقه ما يضر بجاره رقم الحديث: (2340)، الحاكم محمد بن عبد الله، 1411هـ- المستدرک، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت.

هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه، رقم الحديث: (2345). 66/2.

⁽⁵³⁾ السيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين، 1411هـ- الأشباه والنظائر. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية.

83/1.

ابن نجيم المصري زين الدين بن إبراهيم بن محمد، 1419 هـ- الأشباه والنظائر. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان. 72/1.

⁽⁵⁴⁾ ابن العربي محمد بن عبد الله أبو بكر المعافري، 1424 هـ- أحكام القرآن. الطبعة الثالثة، دار الكتب العلمية، بيروت

لبنان. 628/1.

⁽⁵⁵⁾ الرازي أبو عبدالله محمد بن عمر، 1420 هـ - مفاتيح الغيب. الطبعة الثالثة، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

317/11

المبحث الثاني

الأمراض المعدية تعريفها وأنواعها وأمثلة عليها

المطلب الأول: تعريف الأمراض المعدية:

المرض لغة: السقم⁽⁵⁶⁾. اصطلاحاً: ضعف في القوى يترتب عليه خلل في الأفعال⁽⁵⁷⁾.

العدوى لغة: اسم من الإعداء، وأعداه الداء يعديه إعداء: جاوز غيره إليه. والعدوى: أن يكون ببعير

جرب مثلاً فتتقى مخالطته بإبل أخرى حذار أن ينتقل ما به من الجرب إليها فيصيبها ما

أصابه⁽⁵⁸⁾.

العدوى اصطلاحاً: يراد بها معناها اللغوي ذاته.

وقد عرفها المناوي: "تجاوز العلة صاحبها إلى غيره"⁽⁵⁹⁾.

الوباء لغة: الوباء: الطاعون بالقصر والمد والهزم. وقيل: هو كل مرض عام، وجمع الممدود أوبية

وجمع المقصور أوباء⁽⁶⁰⁾.

وتعرف منظمة الصحة العالمية الوباء العالمي على أنه: وضع يكون فيه العالم بأكمله معرضاً على

الأرجح لهذا المرض، وربما يتسبب في إصابة نسبة من السكان بالمرض⁽⁶¹⁾.

وتعرف الأمراض المعدية: بأنها اضطرابات تحدث بسبب كائنات صغيرة، مثل: البكتيريا أو الفيروسات

أو الفطريات أو الطفيليات⁽⁶²⁾.

⁽⁵⁶⁾ الرازي زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر، 1420هـ- مختار الصحاح. الطبعة الخامسة، المكتبة العصرية الدار النموذجية، بيروت، صيدا. 293/1.

⁽⁵⁷⁾ المناوي زين الدين محمد عبد الرؤوف، 1410هـ- التوقيف على مهمات التعاريف. الطبعة الأولى، عالم الكتب القاهرة. 302/1.

⁽⁵⁸⁾ ابن منظور، لسان العرب. 39/15.

⁽⁵⁹⁾ المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف. 238/1.

⁽⁶⁰⁾ ابن منظور، لسان العرب. 189/1.

⁽⁶¹⁾ <https://arabic.euronews.com> 2020/5/16

⁽⁶²⁾ <https://www.mayoclinic.org/ar/diseases-conditions> 2020/5/13

وبناء على هذا التعريف يظهر أن للأمراض المعدية أنواعاً، ومن الضروري معرفتها لما لها من أثر في هذا البحث.

المطلب الثاني: أنواع الأمراض المعدية:

للأمراض المعدية عدة تقسيمات منها بحسب مسبباتها، ومنها بحسب طرق انتقالها⁽⁶³⁾.

أولاً: تقسيم الأمراض المعدية بحسب مسبباتها:

1- الأمراض التي تسببها الفيروسات:

التهابات الجهاز التنفسي، التهابات الجهاز الهضمي، التهابات الجهاز العصبي، الالتهابات الجلدية.

العديد من الأمراض الأخرى:

أ- فيروس كورونا:

فيروسات كورونا هي سلالة واسعة من الفيروسات التي قد تسبب المرض للحيوان والإنسان. ومن المعروف أن عدداً من فيروسات كورونا تسبب لدى البشر أمراضاً تنفسية تتراوح حدتها من نزلات البرد الشائعة إلى الأمراض الأشد وخامة مثل متلازمة الشرق الأوسط التنفسية، والمتلازمة التنفسية الحادة الوخيمة (سارس)، ويسبب فيروس كورونا المُكتشف مؤخراً مرض كوفيد-19.

مرض كوفيد-19: هو مرض معدٍ يسببه آخر فيروس تم اكتشافه من سلالة فيروسات كورونا. ولم يكن هناك أي علم بوجود هذا الفيروس الجديد ومرضه قبل بدء تفشيه في مدينة ووهان الصينية في كانون الأول 2019.

وقد تحول كوفيد-19 الآن إلى جائحة تؤثر على العديد من بلدان العالم⁽⁶⁴⁾.

⁽⁶³⁾ حسني حسام، 1437هـ - أحكام نقل الأمراض المعدية. القدس - فلسطين. ص 13.

⁽⁶⁴⁾ <https://www.who.int/ar/emergencies/diseases/novel> 2020/5/14

كيف ينتشر مرض كوفيد-19؟

يمكن أن يلتقط الأشخاص عدوى كوفيد-19 من أشخاص آخرين مصابين بالفيروس، وينتشر المرض بشكل أساسي من شخص إلى شخص عن طريق القطرات الصغيرة التي يفرزها الشخص المصاب بكوفيد-19 من أنفه أو فمه عندما يسعل أو يعطس أو يتكلم، وهذه القطرات وزنها ثقيل نسبياً، فهي لا تنتقل إلى مكان بعيد وإنما تسقط سريعاً على الأرض، ويمكن أن يلتقط الأشخاص مرض كوفيد-19 إذا تنفسوا هذه القطرات من شخص مصاب بعدوى الفيروس.

لذلك من المهم الحفاظ على مسافة متر واحد من الآخرين على الأقل.

وقد تحط هذه القطرات على الأشياء والأسطح المحيطة بالشخص، مثل الطاولة ومقابض الأبواب. ويمكن حينها أن يصاب الناس بالعدوى عند ملامستهم هذه الأشياء أو الأسطح ثم لمس أعينهم أو أنفهم أو فمهم.

لذلك من المهم المواظبة على غسل اليدين بالماء والصابون أو تنظيفهما بمطهر كحولي لفرك اليدين.

ب- الإيبولا: ينتشر الفيروس من خلال ملامسة سوائل الجسم المصابة التي يمكن أن تسبب مرضاً قاتلاً في كثير من الأحيان يسمى حمى إيبولا النزفية.

ج- فيروس نقص المناعة البشرية: الفيروس المسؤول عن متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز).

2- الأمراض التي تسببها الفطريات:

الرشاشيات: هو عدوى تحدث نتيجة نوع من العفن (فطريات). عادة تصيب الأمراض الناجمة عن عدوى الرشاشيات الجهاز التنفسي.

الكرواني: هو عدوى في الرئتين تسببها الفطريات ويطلق عليها أيضاً حمى الوادي. يمكن الإصابة بحمى الوادي عن طريق استنشاق الجراثيم.

المنسجات: هي مجموعة من الأمراض تتميز بالازدياد السريع في عدد الخلايا البلغمية التابعة للجهاز المناعي (65).

3- الأمراض التي تسببها البكتيريا:

التهابات الجهاز التنفسي العلوي والفم والأذن، عدوى الرئة، الأمراض المنقولة جنسياً، المسالك البولية والالتهابات البروستاتية، التهابات الجهاز الهضمي والتسمم الغذائي، الالتهابات الجلدية.

4- الأمراض التي تسببها الطفيليات: الملاريا، حمى الضنك، الطفيليات المعوية (66).

ثانياً: تقسيم الأمراض المعدية بحسب طرق انتقالها:

1- أمراض معدية منقولة بتلوث الهواء:

الجدري، الحصبة، السعال الديكي، الحمى المخية الشوكية، الانفلونزا، التهاب الرئوي.

2- أمراض معدية منقولة بتلوث الطعام والشراب:

الحمى المالطية، حمى التيفوئيد، التهاب الكبد الفيروسي، شلل الأطفال، الكوليرا.

3- أمراض معدية منقولة بالحشرات:

التيفوس الوبائي، الطاعون، الحمى الصفراء.

4- أمراض معدية منقولة بالملامسة:

الجمرة الخبيثة، الجرب، الزهري، السيلان، الإيدز، داء الكلب (67).

المطلب الثالث: نماذج تاريخية عن الأمراض المعدية والأوبئة المحلية والعالمية.

لا بد من ذكر نماذج عن الأمراض المعدية والأوبئة لبيان مدى خطورتها، وكم حصدت من الأرواح:

(65) <https://www.mayoclinic.org> 2020/10/12

(66) <https://www.altibbi.com> 2020/5/12

(67) الأمراض المعدية والمستوطنة، المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني. ص4.

- 1- حمى المدينة المنورة في السنة الأولى من الهجرة: حدث في صدر الإسلام، حيث كانت المدينة المنورة قبل الإسلام فيها بلاء وحمى وسقم وعندما وصل المهاجرون أصابهم من ذلك ما أصابهم.
- فعن عائشة قالت: ((قدمنا المدينة وهي وبيئة، فاشتكى أبو بكر، واشتكى بلال، فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شكوى أصحابه قال: اللهم حبيب إلينا المدينة كما حببت مكة أو أشد، وصححها وبارك لنا في صاعها ومدها، وحول حماها إلى الجحفة)) (68) (69).
- 2- طاعون عمواس سنة 18هـ: قال الطبري في تاريخه: "ودخلت سنة ثمان عشرة وفيها كان عام الرمادة وطاعون عمواس فتفانى بها الناس... مات في طاعون عمواس خمسة وعشرون ألفاً" (70).
- 3- طاعون أوروبا في القرن الرابع عشر: الطاعون الأسود الذي اجتاح أوروبا وأسفر عن مقتل 20 مليون شخص.
- 4- طاعون بريطانيا في القرن السابع عشر: شهدت العاصمة البريطانية لندن طاعوناً بين عامي 1665م-1666م، وراح ضحيته 100 ألف شخص ما يشكل نحو ربع سكان المدينة حينها.
- 5- الحمى الصفراء في أمريكا في نهاية القرن الثامن عشر: انتشرت في نهاية القرن الثامن عشر في فيلادلفيا الأمريكية، وقتلت نحو 45 ألف شخص.

(68) البخاري محمد بن إسماعيل أبو عبدالله، صحيح البخاري. الطبعة الثالثة، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، كتاب:

المرضى، باب: من دعا برفع الوباء والحمى رقم الحديث: (5677).

مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري - صحيح مسلم. دار إحياء التراث العربي، بيروت، باب: الترغيب في سكن المدينة والصبر على لأوائها، رقم الحديث: (1376) واللفظ له.

(69) ابن كثير أبو الفداء إسماعيل بن عمر، 1408 هـ - البداية والنهاية. الطبعة الأولى، دار إحياء التراث العربي.

270/3.

(70) الطبري محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب، 1387 هـ - تاريخ الطبري. الطبعة الثانية، دار التراث، بيروت.

96/4.

6- طاعون مرسليليا عام 1720م: الذي تسبب بمقتل 100 ألف شخص خلال أيام في المدينة الفرنسية الساحلية.

7- كوليرا عام 1820م في جنوب شرق آسيا: حيث بلغ عدد ضحاياها أكثر من 100 ألف شخص وانتشرت حتى الشرق الأوسط وساحل المتوسط.

الأنفلونزا الإسبانية عام 1918 التي راح ضحيتها نحو 40 إلى 50 مليون شخص حول العالم.

8- الإنفلونزا الآسيوية التي انتشرت في سنغافورة وهونغ كونغ والولايات المتحدة بين 1957 و1958.

9- مرض الإيدز أو نقص المناعة المكتسبة: الذي ظهر في السبعينيات في الكونغو وانتشر عالمياً وتجاوز عدد مصابه عشرات الملايين.

10- إنفلونزا البقر والطيور والخنازير والسارس ووباء إيبولا: الذي انتشر في غرب إفريقيا وتوفي بسببه أكثر من 8 آلاف شخص، خلال موجتين الأولى عام 2013 والثانية عام 2018 وأخيراً فيروس كورونا (كوفيد - 19) الذي يعاني منه اليوم العالم بأجمعه (71).

المبحث الثالث

تطبيق قاعدة الضرر يزال وما يندرج تحتها على الأمراض المعدية

المطلب الأول: الضرر يزال وتطبيقاتها:

هذه القاعدة هي إحدى القواعد الكبرى التي عليها مدار الفقه.

لقد اتفقت كلمة الفقهاء على الأخذ بهذه القاعدة، وعلى أنها مبدأ من مبادئ الشرع فقد نصت أكثر كتب القواعد عليها (72).

وقد علل الفقهاء المنع من بعض تصرفات الإنسان في ملكه بحصول الضرر للغير، ويتجلى تطبيق هذه القاعدة في كل حكم كانت حكمة مشروعيتها دفع الضرر (73).

(71) <https://arabic.euronews.com> 2020/5/16

(72) السيوطي، الأشباه والنظائر. 83/1، ابن نجيم، الأشباه والنظائر. 72/1.

(73) العبد اللطيف عبد الرحمن بن صالح، 1423 هـ - القواعد والضوابط الفقهية المتضمنة للتيسير، الطبعة الأولى عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة. 279/1.

ستتم دراسة قاعدة الضرر يزال من خلال الأمور الآتية:

أولاً- موضوعها: الضرر أو الفعل الضار، وهو يتنوع باعتبارات مختلفة:

أ- باعتبار محله: الضرر الذي يتعلق بالذنين والنفس والعقل والعرض والمال.

ب- باعتبار فاعله: ضرر بالمباشرة وضرر بالتسبب.

الضرر بالمباشرة كالمباشر للقتل، والضرر بالتسبب كمن حفر بئراً فوق فيه إنسان فمات (74).

ثانياً- شروط إعمال قاعدة (الضرر يزال):

1- أن يكون الضرر محققاً، وذلك عندما يقرر الأطباء بعد الفحوصات والتحاليل أنه مرض معدٍ.

2- أن يكون الضرر فاحشاً، لا كالذي يصاب بنزلات البرد؛ فإنه يُعدي ولكن دون ضرر كبير.

3- أن يكون الضرر بغير حق، كالتعدي والإهمال مثاله: الطبيب الذي يهمل علاج المريض فيلحق به ضرراً.

وأما الضرر بحق كالقصاص وإقامة الحدود كقطع يد السارق فلا أثر له (75).

المطلب الثاني: القواعد المندرجة تحت قاعدة الضرر يزال وتطبيقاتها:

وقد ألحق العلماء بهذه القاعدة عدداً من القواعد المتعلقة بها إما تقييداً لها، أو ترتيباً عليها، أو

تفريعاً عنها، ومن تلك القواعد ما يأتي:

1- الضرر يدفع بقدر الإمكان (76):

يعني دفع الضرر قبل حصوله، لذلك من الضروري اتخاذ الإجراءات اللازمة لدفع الضرر قبل حدوثه

وهذه القاعدة من باب الوقاية خير من العلاج، وإذا لم يُمنع قبل حدوثه فيدفع بقدر الاستطاعة.

(74) شبير د. محمد عثمان، 1428هـ- القواعد الكلية والضوابط الفقهية. الطبعة الثانية، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن. ص170.

(75) شبير د. محمد عثمان، القواعد الكلية والضوابط الفقهية. ص171.

(76) مجلة الأحكام العدلية: المادة 31.

من تطبيقاتها:

أ- الفحص الطبي قبل الزواج؛ لمنع نقل الأمراض المعدية بين الزوجين من جهة، ولالأطفال من جهة ثانية.

ب- تأمين اللقاءات اللازمة مثل: لقاءات شلل الأطفال.

ج- تعقيم الأدوات الطبية مثل أدوات طبيب الأسنان وغرف العمليات⁽⁷⁷⁾.

د- تخصيص أماكن للمصابين بالأمراض المعدية، وذلك ضمن مراكز خاصة بهم أو بغرف خاصة ضمن المشافي حسب العدوى وخطورتها.

هـ - أمر صلى الله عليه وسلم باجتئاب المصابين بالأمراض المعدية وعدم مخالطهم، فقال: ((لا يُوردن ممرضاً على مريض))⁽⁷⁸⁾.

و- منع التجمعات بكافة أشكالها: (صلاة الجماعة، وصلاة الجمعة، وصلاة العيد) إذا وصل

المرض إلى جائحة كما هو الواقع اليوم⁽⁷⁹⁾.

2- الضرر لا يزال بالضرر⁽⁸⁰⁾:

تعد هذه قيداً في قاعدة الضرر يزال، وهو يعني أن إزالة الضرر واجبة؛ ولكنه لا يزال بضرر أعظم منه أو مثله، فلو كان الضرر المتوقع من إزالة الضرر أقل منه جاز، ولكن لو كان الضرر المتوقع مثل الضرر المراد إزالته فلا يجوز إزالته لأنه يكون تحصيل حاصل واشتغال بما لا فائدة فيه، فلا يزال الضرر الواقع بضرر أشد منه منعاً بطريق الأولى.

⁽⁷⁷⁾ المطرودي د. علي، تطبيق القواعد الفقهية على المسائل الطبية. ص26.

⁽⁷⁸⁾ البخاري، صحيح البخاري، كتاب: الطب، باب: لا هامة، رقم الحديث: (5771) واللفظ له.

مسلم، صحيح مسلم، كتاب: السلام، باب: لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا نوء ولا غول ولا يورد ممرض على مصح، رقم الحديث: (2221).

⁽⁷⁹⁾ حسني حسام، أحكام نقل الأمراض المعدية. ص43.

⁽⁸⁰⁾ السيوطي، الأشباه والنظائر. ص86.

من تطبيقاتها:

أ- تبرع المريض بمرض معدٍ بدمه لمريض بحاجة إلى الدم.

ب- زواج رجل وامرأة، وفيهما أمراض معدية.

ج- إخراج مريض بمرض معدٍ من المشفى؛ لإدخال مريض آخر بنفس الحالة.

3- يتحمل الضرر الخاص لأجل دفع ضرر العام⁽⁸¹⁾:

المراد بالخاص: ما يتعلق بعدد قليل من الناس، والعام: ما كان متعلقاً بعموم المسلمين أو أكثرهم.

من تطبيقاتها:

أ- الطبيب الذي يعالج المصابين بالأمراض المعدية، قد يصاب أيضاً بهذه الأمراض المعدية.

ب- إغلاق المحلات والمهن غير الضرورية كمحلات مواد التجميل.

ج- إغلاق المدارس، وفيه ضرر خاص بالطلاب، لمنع انتشار الأمراض المعدية في المجتمع.

4- الضرر الأشد يزال بالضرر الأخف⁽⁸²⁾:

لو وقع الإنسان بين خيارين كلاهما ضرر، ولا يمكن أن يتخلص من أحد الضررين في هذه الحالة

يرتكب أخف الضررين، أو يقال: يختار أهون الشرين، أو يقال: الضرر الأشد يدفع بالضرر الأخف.

من تطبيقاتها:

أ- إذا تبين أن أحد الزوجين فيه عيب أو مرض معدٍ، يحق للآخر طلب التفريق⁽⁸³⁾.

ب- إجهاض الجنين إذا كانت الأم مصابة بمرض معدٍ، والجنين لم ينفخ فيه الروح⁽⁸⁴⁾.

(81) ابن نجيم، الأشباه والنظائر. ص74.

(82) ابن نجيم، الأشباه والنظائر. ص75.

(83) ابن قدامة أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد، 1388هـ- المغني. مكتبة القاهرة. 191/7.

(84) ابن عابدين محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز، 1412هـ- رد المحتار على الدر المختار. الطبعة الثانية، دار الفكر،

بيروت. 176/3.

ج-يمنع من الحضانة مَنْ به مرض معدٍ (85).

د-عندما تصاب قدم المريض بالآكلة، فإن الطبيب يقطع الجزء المصاب، ويقطع معه قليلاً من الجزء السليم.

5 - درء المفسدات أولى من جلب المصالح (86):

إذا اجتمعت مصلحة ومفسدة، فإن أمكن تحصيل المصلحة ودرء المفسدة فعلنا ذلك.

وأما إذا تعارضت مصلحة ومفسدة وكانت المفسدة أعظم فُدم درء المفسدة غالباً.

وأما إذا تساوت المصلحة والمفسدة، قدم درء المفسدة.

وأما إذا كانت المصلحة أعظم ففيها تفصيل جاء بيانه في قواعد الأحكام في مصالح الأنام للعز ابن

عبد السلام، حيث قال: "الأفعال المشتملة على المصالح والمفاسد من رجحان مصالحهما على مفسدتهما وهذه المصالح أقسام: أحدهما: ما يباح، والثاني: ما يجب لعظم مصلحته.

والثالث: ما يستحب لزيادة مصلحته على مصلحة المباح، والرابع مختلف فيه.." (87).

من تطبيقاتها:

أ- ترك الاجتماعات والندوات التي فيها مصلحة؛ لدفع مفسدة انتقال الأمراض المعدية.

ب- منع السفر للسياحة أو للعلم وفيه مصلحة؛ لدفع مفسدة انتقال الأمراض المعدية.

ج- ترك زيارة المريض المصاب بمرض معدٍ، لقوله صلى الله عليه وسلم: ((وفِّرْ من المجذوم كما

تَقَرُّ من الأسد)) (88).

(85) القيرواني قاسم بن عيسى بن ناجي التتوخي، 1428هـ - شرح متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني. الطبعة الأولى دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان. 104/2.

(86) السيوطي، الأشباه والنظائر. ص87، ابن نجيم، الأشباه والنظائر. ص78.

(87) العز بن عبد السلام أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام، 1414هـ- قواعد الأحكام في مصالح الأنام. طبعة جديدة مضبوطة منقحة، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة. 98/1.

(88) البخاري، صحيح البخاري، كتاب: الطب، باب: الجذام، رقم الحديث: (57077).

وعند مسلم: كان في وفد ثقيف رجل مجذوم، فأرسل إليه النبي صلى الله عليه وسلم ((إنا قد بايعناك فارجع)).

الخاتمة

أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث:

- 1- اتفق الفقهاء على أن الضرر يزال، وهذا ينطبق على الأمراض المعدية، وذلك من خلال إزالة ضرر الألم وانتشاره على المريض نفسه، أو تعديده إلى الآخرين.
- 2- الأحكام التطبيقية لقاعدة "الضرر يزال":
 - أ- توفير اللقاحات لمنع شلل الأطفال، وتوفير أماكن مخصصة للمصابين بالأمراض المعدية؛ بناء على قاعدة (الضرر يدفع بقدر الامكان).
 - ب- لا يجوز التبرع بدم صاحبه مريض بمرض معدٍ؛ بناء على قاعدة (الضرر لا يزال بالضرر).
 - ج- ضرورة معالجة الطبيب للمرضى المصابين بأمراض معدية؛ بناء على قاعدة (يتحمل الضرر الخاص لأجل دفع ضرر عام).
 - د- يجوز إجهاض الجنين إذا كانت الأم مصابة بمرض معدٍ، والجنين لم ينفخ فيه الروح؛ بناء على قاعدة (الضرر الأشد يزال بالضرر الأخف).
 - هـ- ترك زيارة المريض المصاب بمرض معدٍ؛ بناء على قاعدة (درء المفاسد أولى من جلب المصالح).
- 3- اهتمام التشريع الإسلامي بصحة البدن ورعايته، وذلك عبر المصادر التشريعية والقواعد الفقهية.

المراجع

- ابن منظور محمد بن مكرم، 1414هـ - لسان العرب. الطبعة الثالثة، دار صادر ، بيروت.
- الحموي أحمد بن محمد، 1405هـ - غمز العيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية.
- الفيومي أحمد بن محمد - المصباح المنير. المكتبة العلمية، بيروت.
- الطرابلسي علي بن خليل - معين الحكام فيما تردد بين الخصمين من الأحكام. دار الفكر.
- المناوي زين الدين محمد عبدالرؤوف، 1415هـ فيض القدير. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- البعلي محمد بن أبي الفتح، 1423هـ - المطلع على ألفاظ المقنع. الطبعة الأولى، مكتبة السوادي للتوزيع.
- الأصبحي مالك بن أنس - الموطأ. مؤسسة الرسالة.
- ابن ماجه محمد بن يزيد، 1430هـ - سنن ابن ماجه. دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى.
- الحاكم محمد بن عبد الله، 1411هـ - المستدرک. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت.
- السيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين، 1411هـ - الأشباه والنظائر. الطبعة الأولى دار الكتب العلمية.
- ابن نجيم المصري زين الدين بن إبراهيم بن محمد، 1419 هـ - الأشباه والنظائر. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان.
- ابن العربي محمد بن عبد الله أبو بكر المعافري، 1424 هـ - أحكام القرآن. الطبعة الثالثة دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.
- الرازي أبو عبد الله محمد بن عمر، 1420هـ - مفاتيح الغيب. الطبعة الثالثة، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- الرازي زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر، 1420هـ - مختار الصحاح. الطبعة الخامسة المكتبة العصرية الدار النموذجية، بيروت، صيدا.
- المناوي زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف، 1410هـ - التوقيف على مهمات التعريف. الطبعة الأولى، عالم الكتب، القاهرة.

- حسني حسام، 1437هـ - أحكام نقل الأمراض المعدية. القدس - فلسطين.
- البخاري محمد بن إسماعيل أبو عبد الله، صحيح البخاري. الطبعة الثالثة، دار ابن كثير، بيروت.
- مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري - صحيح مسلم. دار إحياء التراث العربي، بيروت
- ابن كثير أبو الفداء إسماعيل بن عمر، 1408 هـ - البداية والنهاية. الطبعة الأولى، دار إحياء التراث العربي.
- الطبري محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب، 1387 هـ - تاريخ الطبري. الطبعة الثانية، دار التراث، بيروت.
- العبد اللطيف عبد الرحمن بن صالح، 1423 هـ - القواعد والضوابط الفقهية المتضمنة للتيسير، الطبعة الأولى، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة.
- شبير د. محمد عثمان، 1428هـ - القواعد الكلية والضوابط الفقهية. الطبعة الثانية، دار النفائس للنشر والتوزيع الأردن.
- ابن قدامة أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد، 1388هـ - المغني. مكتبة القاهرة.
- ابن عابدين محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز، 1412هـ - رد المحتار على الدر المختار. الطبعة الثانية، دار الفكر، بيروت.
- القيرواني قاسم بن عيسى بن ناجي التتوخي، 1428هـ - شرح متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- العز بن عبد السلام أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام، 1414هـ - قواعد الأحكام في مصالح الأنام. طبعة جديدة مضبوطة منقحة، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.

المواقع الإلكترونية:

<https://arabic.euronews.com>.

<https://www.mayoclinic.org/ar/diseases-conditions>.

<https://www.who.int/ar/emergencies/diseases/novel>.

<https://www.altibbi.com>.

